حتى قاتلوا وقتلوا الآباء والابناء في طلب مرضاته لا يتوهم الحاق
ادنى نقص او سكوت على باطل بهولاء العصابة الكل الذين
طهرهم الله تعالى من كل رجس ودنس ونقص على لسان
نبيه صلى الله عليه وسلم في كتابه والسنة كما قدمته في
المقدمة الاولى اول الكتاب بوا بسطة صحبتهم له صلى الله عليه
وسلم وموته وهو منهم راض وصدقهم في محبته واتباعه
الاعبدا اضله الله وخذله فبانه تعالى بعظيم الخسار والبوار واحله
عز وجل نار جهنم وبئس القرار نسأل الله السلامة امين **خاتمة**
قال شيخ الاسلام مجتهد عصره التقي السبكي رحمه الله تعالى ورضي عنه
كنت بالجامع الاموي ظهر يوم الاثنين سادس عشر جمادى الاول سنة
خمسة وخمسين وسبعمائة فاحضر الي شخص شق صفوف المسلمين
في الجامع وهم يصلون الظهر ولم يصل وهو يقول لعن الله
من ظلم آل محمد وهو يكرر ذلك فسألته من هو فقال ابو بكر قلت
ابو بكر الصديق قال ابو بكر وعمر وعثمان ويزيد ومعاوية فامرت
بسجنه وجعل غل في عنقه ثم اخذ القاضي المالكي فضربه وهو
مصر على ذلك وزاد فقال ان فلانا عدو الله شهد عليه عندي
بذلك شاهدان وقال انه مات على الحق وان ظلم فاطمة ميراثها
وانه يعني ابا بكر كذب على النبي صلى الله عليه وسلم في منعه ميراثها
وكرر عليه المالكي الضرب يوم الاثنين المذكور ويوم الاربعاء الذي
يليه وهو مصر على ذلك ثم حضروه يوم الخميس بدار العدل وشهد
عليه في وجهه فلم ينكر ولم يقر ولكن صار كلما سئل يقول ان
كنت قلت فقد علم الله تعالى فكرر السؤال عليه مرات وهو يقول
هذا الجواب ثم اعذر عليه فلم يبد دافعا ثم قيل له تب فقال تبت
عن ذنوبي وكرر عليه الاستتابة وهو لا يزيد في الجواب على ذلك
فطال البحث في المجلس على كفره وعدم قبول توبته فحكم نائب
القاضي

القاضي بقتله فقتل وسهل عندي قتله ما ذكرته من هذا الاستدلال فهو الذي
انشرح صدري لكفره وبسببه ولقتله لعدم توبته وهو منزع لم
اجد غيري سبقني اليه ما سيأتي في كلام النووي وضعفه واطال
السبكي الكلام في ذلك وها انا اذكر حاصل ما قاله مع الزيادة عليه
مما يتعلق بهذه المسئلة وتوابعها منبها على ما ازيده بأي ونحوها
فاقول ادعى بعض الناس ان هذا الرجل الرافضي قتل بغير حق
وشنع السبكي في الرد على مدعي ذلك بحسب ما ظهر له ورآه مذهبا
والاوجه هنا كما ستعلمه انه لا يكفر **فقال** كذب من قال انه قتل
بغير حق بل قتل بحق لانه كافر مصر على كفره وانما قلنا انه كافر
لامور احدها **قوله** صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح من ادعى رجلا
بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا كان كما قال والا رجعت عليه
ونحن نتحقق ان ابا بكر مومن وليس عدو الله فيرجع على هذا القائل
ما قاله بمقتضى نص هذا الحديث فنحكم بكفره وان لم يعتقد الكفر
كما نكفر ملقي مصحف بقذر وان لم يعتقد الكفر وقد حمل مالك رضي الله تعالى
عنه هذا الحديث على الخوارج الذين كفروا اعلام الامة فما استنبطه من هذا
الحديث موافق لما نص عليه مالك **اي** فهو موافق لقول مالك لا لقول الشافعي
رضي الله تعالى عنهما على انه سيعلم مما ياتي عن المالكية المعتمد عندهم في هذا
ذلك الحديث وان كان واحدا الا ان خبر الواحد يعمل به في الحكم
بالتكفير وان كان جحده لا يكفر به اذ لا يكفر جاحد الظني بل
القطعي **وقول** النووي رحمه الله تعالى ان حمل مالك للحديث على الخوارج
ضعيف لان المذهب الصحيح عدم تكفيرهم فيه نظر وانما يتجه تضعيفه
ان لم يصدر منهم سبب مكفر غير الخروج والقتال ونحوه واما مع
التكفير لمن تحقق ايمانه فمن اين للنووي ذلك **انتهى** ويجاب

Copyright © King Saud University